

حكم خلع المخطوبة حجابها أمام الخاطب

السؤال:

ما حكم خلع الحجاب أمام الخطيب؟

-00:38

الجواب:

لا حرج في ذلك؛ لأن الرسول ﷺ أمر الخطيب أن ينظر إلى المخطوبة، وأخبر أن ذلك أقرب إلى أن يؤدم بينهما، فإذا طلب النظر إليها فلا حرج أن ينظر إليها وأن تخلع الحجاب حتى يرى وجهها ورأسها كل هذا لا بأس به، لكن لا يكون عن خلوة، بل يكون عندها غيرها كامها وأخيها ونحو ذلك حتى لا يحصل خلوة، ينظر إليها من دون خلوة. نعم. على تفضلكم بإجابة السادة المستمعين، وأمل أن يتجدد اللقاء وأنتم على خير □ المقدم: سماحة الشيخ! في الختام: أتوجه لكم بالشكر الجزيل بعد شكر الله . الشيخ: نسأل الله ذلك.